

130596 - هل يجوز لها الزواج من رجل من غير بلدها

السؤال

تقدم لي شاب مصري متدين وذو أخلاق رفيعة وعالية صاحب وظيفة ممتازة وأنا سعودية الجنسية ما حكم زواج المسلم من مسلمة من جنسية عربية مختلفة؟؟ أرجو الرد جزاكم الله خيراً

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس اتفاق جنسيّة الزوجين شرطاً في الزواج، ولا من معاييرهِ، وإنّما المطلوب الاتفاق في الدين من جانب المرأة، فإن كانت الحال كما تذكرين فلا مانع شرعاً من زواجك بهذا المصريّ المتقدّم إليك، إذا رضي به وليّ أمرك؛ لقول النبيّ - صلّى الله عليه وسلّم-: (إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ).

أخرجه الترمذيّ (1084)، وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وابن ماجه (1967)، والبيهقيّ في السنن الكبرى (7 / 82).

وحسنه الشّيخ الألبانيّ في الإرواء برقم (1868)، وفي صحيح سنن الترمذيّ برقمي (865) و(866).

على أن الذي ننصح به التّأني في مثل هذه الزواجات ، والاطمئنان إلى أن اختلاف الأعراف بين البلدين لن يؤثر على العلاقة الزوجية بينكما ، فيما بعد ، ومحاولة التفاهم على الحال التي ستجمعكما بعد ذلك إن شاء الله .

والله أعلم